

آليات تكرس الاقتصاد في الطاقة في التشريع الجزائري Mécanismes d'économie d'énergie dans la législation algérienne

- بلال بوغازي، طالب دكتوراه، جامعة البليدة 2.
- أسماء يخلف، طالبة دكتوراه، جامعة البليدة 2.

تاريخ إرسال المقال: 2019/04/23 تاريخ قبول المقال: 2019/04/27 تاريخ نشر المقال: 2019/06/12

الملخص :

حاول المشرع الجزائري منذ الثمانينات تجسيد فكرة الاقتصاد في الطاقة والتحول التدريجي نحو طاقات بديلة أكثر نقاء وأقل تكلفة، وكان هذا بناء على عدة دراسات وطنية وعالمية أكدت أغلبها على مدى خطورة الاستمرار في استنزاف الثروات الطاقوية الغير المتجددة والتي تشكل خطرا على استقرار التوازن البيئي من جهة نفاد هذه الثروات وهذا ما من شأنه وضع الجزائر في ورطة كبيرة ، فأصدر المشرع الجزائري على إثر ذلك عدة قوانين ومراسيم سعيا منه لوضع استراتيجية محكمة تضمن هذا التوجه ووضع آليات لتجسيد فكرت الاقتصاد في الطاقة.

الكلمات المفتاحية: الطاقة المتجددة، الطاقات التقليدية، الاقتصاد الطاقوي .

le résumé:

Depuis les années 1980, le législateur algérien a tenté d'incarner l'idée d'économie d'énergie et de transformation progressive vers des énergies alternatives plus raffinées et moins coûteuses, et cela s'est fondé sur plusieurs études nationales et internationales, dont la plupart ont insisté sur la gravité de continuer à épuiser les richesses non renouvelables et dangereuses qui constituent une menace pour La stabilité de l'équilibre écologique d'une part, et c'est ce qui mettrait l'Algérie dans un grand pétrin, le législateur algérien a par la suite publié plusieurs lois et décrets dans un effort pour développer une stratégie stratégique pour assurer cette tendance et mettre des mécanismes pour incarner la pensée de l'économie de l'énergie.

مقدمة:

إن الطاقة هي مولد كل نشاط وأساس كل عمل ،وهذه هي الفكرة التي تجسدت في عقول البشر منذ القدم فبذلك سعى الإنسان إلى البحث عن مصادر طاقة جديدة تتماشى مع احتياجاته المتزايدة ، فتطور مفهوم الطاقة من طاقة مولدة بوسائل بسيطة إلى طاقة مستخلصة من موارد طبيعية، وتجسدت هذه الرؤيا بصورة كبيرة أثناء الثورة الصناعية حيث ظهر أولا الفحم الحجري الذي استغل في توليد الطاقة الحركية الميكانيكية، وبعد ذلك ظهرت المحروقات بأنواعها من بترول وغاز وتزايدت التنافسية بين الدول الكبرى في البحث عن هذه الموارد واستغلالها بوتيرة متصاعدة ،حتى تجلت في الأفق أخطار لا حصر لها نتيجة هذا الاستغلال الغير عقلاني كظاهرة الاحتباس الحراري التي أرهقت وأرقت جل دول العالم وكانت موضوع عدت نقاشات في مؤتمرات عالمية ،ومن بين هذه الدول الجزائر التي تعتبر واحدة من بين أكبر الدول في العالم إنتاجا وتصديرا للمحروقات، حيث دقة هاته الأخيرة ناقوس الخطر بسبب الأزمة الاقتصادية الأخيرة التي طالت ميدان المحروقات بالإضافة إلى الضرر البيئي كذلك تأكيدات أكبر المراقبين والخبراء في ميدان المحروقات على قرب انتهاء خزانات العالم من هذه الموارد، وضرورة التوجه التدريجي نحو طاقات بديلة مستقبلا لتغطية الحاجات الطاقوية التي تحتاجها هذه الدول.

وفي هذا السياق تتمحور إشكالية بحثنا في:

ماهي الاستراتيجية التي اعتمدها المشرع الجزائري لتفعيل مبدأ الاقتصاد في الطاقة؟

حيث تهدف دراستنا لتأكيد على وجوب التحول نحو استعمال الطاقات المتجددة عوض الطاقات الناضبة والوسائل القانونية الموضوعية من أجل ذلك، وتبيان ما قدم إنجازه من مشاريع في هذا المجال وأهم ما يتوقع إنجازه مستقبلا.

ولأجل ذلك اعتمدنا الخطة الآتية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي حول الاقتصاد في الطاقة.

المبحث الثاني: الإطار القانوني والمؤسساتي لتجسيد فكرة الاقتصاد في الطاقة.

المبحث الثالث: آلية الاستثمار وأسلوب التحفيز ودورهما في مجال الطاقات المتجددة.

المبحث الأول: الأطار المفاهيم حول الاقتصاد في الطاقة

قبل الوصول إلى دراسة آليات تكريس المشرع الجزائري لفكرة الاقتصاد في الطاقة كان لزوما توضيح بعض المفاهيم وربطها ببعض لمعرفة الأسباب التي دفعت المشرع إلى الأخذ بفكرة الاقتصاد بالطاقة والسهر على فاعليتها.

المطلب الأول: مبدأ الاقتصاد في الطاقة

لتبين وشرح مبدأ الاقتصاد في الطاقة كأساس لتجسيد فكرة التحول نحو اقتصاد طاقتي أقل تكلفة وأكثر فعالية نشرح أهم المفاهيم المكونة لهذا المبدأ.

الفرع الأول: المقصود بالطاقة

تعرف الطاقة بأنها القدرة على أداء عمل ما أو القيام بنشاط معين¹، وبالنظر إلى التاريخ نجد أن فكرة الطاقة قد تطورت وتغير مفهومها، فانقلت من فكرت الجهد العضلي للإنسان المبذول من أجل إشباع الحاجيات المختلفة إلى الاعتماد على طاقة الحيوانات في عدت أعمال، كحرث الأرض الخ...، ثم ظهرت فكرت الحصول على الطاقة من المصادر الحيوية أو الطبيعية كالطاقة الناتجة عن حركت الرياح فاستعملت من أجل دفع السفن الشراعية وصولا لمختلف أنواع مصادر الطاقة في الوقت الراهن والتي أشهرها وأعمها هي المحروقات من بترول وغاز ولهذا لا مفر من فكرت البحث والاعتماد على الطاقة لأنها تعتبر الوقود لأداء أي وظيفة في الحياة².

الفرع الثاني: مفهوم الاقتصاد في الطاقة

عرف الاقتصادي البولوني (اوسكار لانكيه) الاقتصاد بأنه: "علم إدارة الموارد النادرة في المجتمع الإنساني"³، والتي من بينها الطاقة، التي تعتبر المصدر الأساسي لحركية كل الدول والدافع نحو نموها وتطورها، ولذلك ربطت مسألة الاقتصاد بمسألة استهلاك الطاقة، وذلك يكون بالانقاص من كمية الاستهلاك من جهة والبحث وترقية مصادر أخرى أكثر استدامة وديمومة من جهة أخرى.

الفرع الثالث: دوافع الاقتصاد في الطاقة:

أن لمسألة استغلال واستعمال الطاقة لها من الأهمية ما جعل الدول تفكر في هذه الهبة وكيفية المحافظة عليها، وهذا ما شهده العالم من تزايد على طلب استهلاك الطاقة وبالتالي وجوب توفير كمية أكبر من هذه

¹ - مدحي محمد. الطاقة المتجددة كخيار استراتيجي في ظل المسؤولية عن حماية البيئة، مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، السنة الجامعية 2011-2012، ص57.

² - بوعشير مريم، دور وأهمية الطاقة المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير جامعة قسنطينة، السنة الدراسية 2010/2011 ص68.

³ - براهيم جاوش، ترشيد استهلاك الطاقة، مقال بمجلة جامعة دمشق، المجلد السادس عشر، العدد الأول، سنة 2000، ص 106.

الأخيرة لتغطية هذه المتطلبات، حيث ازداد عدد السكان في العالم إلى أن وصل لحدود 7 مليارات نسمة وتزايد بذلك استغلال الطاقة على رأسها الطاقة الكهربائية حتى وصلت إلى نسبة نمو تخطت 250 % ومزال مؤشر الزيادة في الاستهلاك مرشح لصعود والزيادة بصورة كبيرة¹.

وكما هو معروف أن المصدر الأساسي لطاقة في العالم وخاصة لدول النامية هو النفط وهذا هو الحال بالنسبة للجزائر والتي تعتمد عليه في إيرادات الخزينة العمومية بنسبة تفوق 96 %²، ومن أجل هذا وبالنظر للمتغيرات الواقعة في السوق النفطية على الساحة العالمية في السنوات الأخيرة والذي شهدا فيها سعر البرميل تراجع كبير نزل إلى تحت 50 دولار ، فوقعت بذلك الدول المنتجة لهذه الثروة والمعتمد عليها شبه كلياً كركيزة اقتصادية في حرجا أمام معادلة قوامها من جهة لا تستطيع هذه الدول رفع الإنتاج على أساس أن هذه الثروة مهددة بالزوال في السنوات القادمة والزيادة في الاستهلاك بصورة عشوائية يجعل في فقدانها ، ومن جهة أخرى أن الأسعار المرجعية للبرميل الواحد قد يجعل بأزمة قد تعصف باقتصاد هذه الدولة المعتمدة على الربيع النفطي بصورة كبيرة.

ناهيك عن الأضرار البيئية التي طالت الكرة الأرضية وعصفت بنظامها البيئي وعرضته للخطر نتيجة الاستهلاك المفرط لطاقة خاصة التقليدية منها والتي فاقت نسبة استهلاكها 80 % على المستوى العالم³. حيث أن مسألة التلوث ومخاطره التي أصبحت تهدد العالم بأسره كظاهرة الاحتباس الحراري التي أصبحت تأرق كل الدول بالإضافة لعدت أخطار أخرى الناتجة بالأساس عن استهلاك الطاقات التقليدية جعلت مسألة التفكير في البديل الطاقوي حتمية لا بد منها.

على غرار الجزائر التي تبنت استراتيجية الاقتصاد في الطاقة والتوجه التدريجي نحو الطاقات البديلة المستدامة وترقيتها حتى تصبح هي المصدر الأساسي لتلبية حاجيات الدولة الطاقوية بنسبة كبيرة.

المطلب الثاني : مفهوم الطاقة المتجددة

يعود تاريخ الاهتمام بالطاقة المتجددة كمصدر للطاقة في بداية الثلاثينات، حيث تركز التفكير حين ذلك على إيجاد مواد وأجهزة قادرة على تحويل طاقة الشمس الى طاقة كهربائية، ولقد تعددت التعاريف الخاصة بالطاقة المتجددة، فنجد كثيرا ما تستعمل مصطلحات الطاقة الخضراء، والطاقة المتجددة وكذلك

¹ - تقرير للوكالة الدولية لطاقة المتجددة (IRENA) ، صيف العام 2014 ، ص 1.

² - تريكي عبد الرؤف، مكانة الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة -حالة الجزائر-مذكرة ماجستير ، جامعة الجزائر 3 ، 2013/2014 ، ص 68

³ - تريكي عبد الرؤف. مرجع سابق ص 104

مصطلح الطاقة النظيفة، ويشير هذا المصطلح تحديدا إلى الطاقة المنتجة من مصادر لا تخلف آثارا سلبية على البيئة.¹

الفرع الأول: تعريف الطاقة المتجددة

فحسب بعض التعاريف لبعض الهيئات الدولية لطاقت المتجددة نجد تعريف وكالة الطاقة العالمية (IEA) تشكل الطاقة المتجددة من مصادر الطاقة الناتجة عن مسارات الطبيعية التلقائية كأشعة الشمس، والرياح والتي تتجدد في الطبيعة بوتيرة أعلى من وتيرة استهلاكها، أما الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ ((IPCC فعرفت بأنها كل طاقة يكون مصدرها شمسي، جيوفيزيائي أو بيولوجي والتي تتجدد في الطبيعة بوتيرة معادلة، أو أكبر من نسب استعمالها، وتتولد من التيارات المتتالية والمتواصلة في الطبيعة كالطاقة الكتلة الحيوية، والطاقة الشمسية، وطاقة باطن الأرض، حركة المياه، طاقة المد والجزر في المحيطات وطاقة الرياح، وتوجد العديد من الآليات التي تسمح بتحويل هذه المصادر إلى طاقات أولية كالحرارة والطاقة الكهربائية، وإلى طاقة حركية باستخدام تكنولوجيات متعددة تسمح بتوفير خدمات الطاقة من وقود وكهرباء.

أما برنامج الأمم المتحدة لحماية البيئة ((UNEP فقد عرفت الطاقة المتجددة بأنها عبارة عن طاقة لا يكون مصدرها مخزون ثابت ومحدود في الطبيعة، تتجدد بصفة دورية أسرع من وتيرة استهلاكها، وتظهر في الأشكال الخمسة التالية:

الكتلة الحيوية، أشعة الشمس، الرياح، الطاقة الكهرومائية وطاقة باطن الأرض.²
أما المشرع الجزائري فعرف الطاقات المتجددة بأنها أشكال الطاقات الكهربائية، أو الحركية أو الحرارية أو الغازية، المحصل عليها انطلاقا من تحويل الإشعاعات الشمسية، وقوة الرياح والحرارة الجوفية والنفائات العضوية والطاقة المائية وتقنيات استعمال الكتلة الحيوية.³

الطاقات المتجددة هي الطاقات التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي ودوري، بمعنى أنها الطاقة المستمدة من الموارد الطبيعية التي تتجدد أو التي لا يمكن أن تنفذ، كما أنها الطاقة التي تولد من

¹ - فتحية بن حاج جيلالي مغراوة، الطاقات المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة لدول العربية، أطروحة دكتوراه تخصص اقتصاد البيئة، جامعة الجزائر 03، السنة الجامعية 2015/2016، صفحة 79.

² - زواوية أحلام، دور اقتصاديات الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في الدول المغاربية، مذكرة ماجستير تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، السنة الجامعية 2012/2013، صفحة 59 و 60.

³ - القانون رقم 04-09، مؤرخ في 14 غشت سنة 2004، يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية عدد 52، المادة 3.

مصدر طبيعي لا ينضب، وهي متوفرة في كل مكان على سطح الأرض ويمكن تحويلها بسهولة إلى طاقة.¹

الفرع الثاني: مصادر الطاقة المتجددة:

تشتمل الطاقة المتجددة على الأنواع الرئيسية وهي: الطاقة الشمسية، طاقة الرياح، طاقة الكتلة الحية، الطاقة المائية، الطاقة الجوفية، وكذلك الطاقة الجديدة وهي نوع جديد من الطاقة النووية.

1- الطاقة الشمسية: وهي من أهم أنواع الطاقة التي يمكن للإنسان استغلالها فهي طاقة دائمة ومتجددة ونظيفة، تشع علينا من الشمس يوميا بمقدار ثابت فهي كرة متوهجة من الغازات يبلغ قطرها 1,39 مليون كيلومتر، وتبلغ درجة حرارتها عند السطح حوالي 5762 درجة مطلقة ثم استخدمها خلال القرن العشرين حيث شهد قرن العشرين أكبر حركة تطور في تطبيقات الطاقة الشمسية.²

2- طاقة الرياح: إن استخدام الإنسان لطاقة الرياح ليس بالأمر الجديد، فقد فرضت الظروف الماضية التي عاش في ظلها ضرورة أن يلجأ إلى استخدام مصادر الطاقة المتوفرة في الطبيعة، وإخضاعها لتلبية احتياجاته ضمن ظروف ومستويات التكنولوجيا السائدة في مختلف العصور، وتعتبر طاقة الرياح صورة غير مباشرة من صور الطاقة الشمسية، حيث أن حركة الهواء هي نتيجة لفرق الضغط في الغلاف الجوي ويسبب فرق الضغط تحرك الهواء من منطقة ذات ضغط مرتفع إلى أخرى منخفضة الضغط وينشأ فرق الضغط نتيجة اختلاف التأثيرات الحرارية للشمس، التي تتحكم في درجة حرارة الأرض والتي تكون السبب في حدوث الرياح.³

3- طاقة الكتلة الحيوية: يشمل مصطلح الكتلة الحيوية على كل المواد ذات الأصل النباتي، مثل الأشجار والنباتات والمخلفات الزراعية، وذات الأصل الحيواني بجانب المخلفات الصلبة والصناعية والبشرية التي يمكن إطلاق طاقتها الكامنة، عن طريق الحرق المباشر أو بالتخمير أو بالتغويز كما أنها كتلة من المواد العضوية غير الأحفورية من أصل بيولوجي.

¹ - فرحات حدة، الطاقات المتجددة كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر دراسة لواقع مشروع تطبيق الطاقة الشمسية في الجنوب الكبير بالجزائر، مجلة الباحث عدد 11، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر، سنة 2012، الصفحة 149

² - تكواشت عماد، واقع وآفاق الطاقة المتجددة ودورها في التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، السنة الجامعية 2011/ 2012، صفحة 31،30،32.

³ - زواوية أحلام، مرجع سابق، ص 62.

4-طاقة مائية: الطاقة المائية هي الطاقة المستمدة من قوة الماء وعلى الأغلب وفي أكثر الأحيان حركته المستمرة، وبمعنى آخر هي الاستفادة من حركة المياه لأغراض مفيدة، وتستعمل لتوليد الطاقة الكهربائية وهي نوعين طاقة حركة الأمواج والمد والجزر.¹

5-الموارد الحرارية الجوفية: وهي محدودة جدا في منطقة شرق الأوسط وشمال إفريقيا، والاستكشافات لم تنجز بعد وقد تم تحديد مواقع قليلة لمصادر محتملة في مصر، والأردن واليمن والسعودية ومغرب وتونس والجزائر،² حيث استخدمت الطاقة الحرارية الجوفية مباشرة لتوفير الحرارة للأبنية والعمليات الصناعية.³ ونجد المشرع الجزائري في قانون رقم 04-09، قد حدد عمليات تحويل الطاقة المتجددة من شكلها الأولي إلى شكل نهائي، حيث أنه حصرها في طاقة الإشعاع الشمسي، وطاقة الكتلة الحيوية، وطاقة الرياح، طاقة الحرارة الجوفية المائية.⁴

الفرع الثالث: خصائص الطاقات المتجددة

تتميز مصادر الطاقات المتجددة بتنوع وتعدد استخداماتها، لذلك فإن استخدامها يحقق العديد من المزايا التالية:

1. هي موارد موثوقة فالنظام الموزع لتوليد الطاقة من المصادر المتجددة يوفر نظام طاقة أكثر متانة وأقل عرضة لانقطاع إمدادات الطاقة مقارنة بالأنظمة المركزية.
2. تتميز بقابلية استغلالها المستمر دون أن يؤدي ذلك إلى استنفاد منبعها فهي طاقة لا تنضب نظيفة ومجانية.
3. تقوم العديد من الشركات العقارية اليوم بالاستثمار في الطاقة المتجددة لتحسين سعر العقار فلأمر أصبح كمن يشتري قطعة أرض تحتوي على ثروات معدنية (ذهب، فضة، نحاس) فالطاقة النظيفة هي من أهم العوامل السريعة التي تقوم بزيادة سعر العقار هذا الأمر الذي تختلف عنه الطاقة الأحفورية التي تقوم بتخفيض سعر العقار.⁵
4. تعتبر مصدر محلي لا ينتقل ويتلاءم مع واقع التنمية لمناطق النائية والريفية واحتياجاتها.

¹ - سناء حم عيد، استراتيجية الطاقة المتجددة في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير فرع الإدارة البيئية والسياحة، جامعة الجزائر 03، 2012/2013، صفحة 75، 73.

² - جهموم رحيمة، آفاق إحلال الطاقات المتجددة في الوطن العربي دراسة حالة الجزائر مذكرة ماجستير تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2011/2012، صفحة 57.

³ - زواوية أحلام، مرجع سابق، صفحة 65.

⁴ - قانون رقم 04-09، مرجع سابق، المادة 4.

⁵ - فتحية بن حاج جيلالي مغرارة، مرجع سابق، صفحة 81، 82.

5. أن ضعف تركيز الطاقة في بعض المصادر المتجددة والطاقة الشمسية بالذات مع كثافة الطاقة المطلوبة في العديد من نقاط الاستهلاك وتتنضح صحة هذه العلاقة وتتبلور بشكل أفضل اذا ما اتبعت الإجراءات الكفيلة بتقليل استهلاك الطاقة.

ومن أهم الخصائص أن الطاقة المتجددة ستقوض بالضرورة استعمال التكنولوجيا الملائمة لاستغلالها و استخدامها في تلبية متطلبات البشر من الطاقة.¹

المبحث الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني لتوجه نحو الطاقات المتجددة

إن أول الخطوات التي يجب على أي حكومة القيام بها وتطبيقها من أجل تكريس ضبط استغلال الطاقة والاقتصاد فيها والانتقال التدريجي نحو إيجاد مصادر للطاقات البديلة، وترقيتها هي وضع إطار قانوني محكم ومنسق ينظم مجموعة من المؤسسات وكل النشاطات الرامية للتجسيد السلس لهذا التوجه الجديد وهذا من أجل فعالية هذه الخطوة.²

المطلب الأول: الإطار القانوني

سعت الجزائر ومازالت وفق منظومة قانونية متسلسلة للاهتمام بمسألة الاقتصاد في الطاقة وتنميتها ووضع بدائل لها أكثر ديمومة واستدامة، وبالتالي الاستغناء التدريجي عن مصادر الطاقة التقليدية والتي لها آثار سلبية لا حصر لها.

فمنذ الثمانينيات ظهرت فكرت التغير في مصادر الطاقة المتاحة والبحث عن طاقات أكثر استدامة لتلبية الحاجات الطاقوية المتزايدة بالجزائر، وكان ذلك أثناء الفترة الاشتراكية حيث كانت سياسة الدولة قائمة على التخطيط والنظرة بعيدة المدى لجزائر المستقبل.

1 - المرسوم 60-88 المعدل والمتمم والمتضمن إنشاء مركز تنمية الطاقات المتجددة،³ حيث صدر هذا المرسوم في إطار السياسة المنتهجة آن ذاك في ترقية البحث العلمي والتقني التي تم إطلاقها سنة 1983، ويهدف هذا المركز للبحث في مجال الطاقة المتجددة وترقيتها.

- ونظرا للظروف التي سادت في الجزائر في سنة 1886 و 1988 على التوالي جعلت من مسألة ترقية الطاقات المتجددة مسألة ثانوية ليست من الأولويات التي سعت الجزائر آن ذاك للسيطرة عليها وضبطها فاستمر الحال على ما هو عليه إلى غاية 1998 و 1999 فصدر:

(2) القانون رقم 11/98 المعدل والمتمم والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي والذي أشار إلى مسألة إنتاج الطاقة وتخزينها وتوزيعها وعقلنتها بالإضافة

¹ - سناء حم عيد، مرجع سابق، صفحة 68، 69.

² - تريكي عبد الرؤف، مرجع سابق، ص 178.

³ - المعدل والمتمم بموجب المرسوم رقم 03-457 المؤرخ في 1 ديسمبر 2003. الجريدة الرسمية عدد 75

لكيفية استعمالها وتوزيع مصادرها، كما ركز على موضوع الطاقات المتجددة والتي برمجت ضمن الفترة الخماسية 1998-2002.

(3) قانون 09/99 المتعلق بالتحكم في الطاقة والذي كان خطوة في ميدان الاقتصاد في الطاقة والمحافظة عليها، حيث جاء هذا القانون بسياسة عامة من أجل التحكم في الطاقة وحدد الوسائل المؤدية لذلك واعتبر مسألة المساهمة في الاقتصاد في الطاقة مسألة ذات منفعة عامة، كما أشار إلى مسألة ضرورة ترقية الطاقات المتجددة واعتبرها من أهم أدوات التحكم في الطاقة.¹

بعدها وفي سنة 2002 جاء القانون:

(4) قانون 01-02 الصادر في 5 فيفري 2002 المتعلق بالكهرباء والتوزيع العمومي للكهرباء والغاز² وأهم ما جاء به هذا الأخير هو تحرير القطاع، ووضع إجراءات من أجل ترقية إنتاج الكهرباء انطلاقاً من مصادر الطاقات المتجددة وكذا إدماجها في الشبكة.

وبعد ذلك وفي إطار السياسة العامة التي انتهجتها الدولة انطلاقاً من سنة 2001 المتعلقة بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة المنظمة بموجب القانون 20/01³، وسلسلة القوانين المتعلقة بها والتي كانت كلها تهدف للموازنة بين عمليات التنمية وحماية البيئة، جاء أهم قانون صدر في 2004 يتعلق بمسألة ترقية الطاقات المتجددة.

(5) - القانون 05/04 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة والذي جاء لتركيز على ضرورة المحافظة على المحيط البيئي باللجوء إلى سياسة طاقوية جديدة تعتمد على الطاقات المتجددة بدل التقليدية التي لها تأثيرات تلويثية كبيرة وكل هذا من أجل تجسيد مبدأ الاستدامة فجاء هذا القانون ببرنامج وطني يتضمن ترقية الطاقات المتجددة ووضع جهاز تؤول له هذه المهمة.⁴

وكقراءة عامة لمجمل هذه النصوص القانونية سابقة الذكر يتراءى إلينا مسألة توجه اهتمام المشرع من نظرة الاقتصاد في الطاقة التقليدية والمحافظة عليها والتقليل من الأضرار الناتجة عن الاستهلاك المتزايد لها سواء على البيئة أو الاقتصاد، إلى الاهتمام بالبحث عن مصادر طاقة بديلة ومتجددة وتزايد الاهتمام بذلك حتى أصبحت قضية ترقية الطاقات المتجددة هي الهدف الوحيد نحو اقتصاد طاقي معتمد بنسبة كبيرة على الطاقات المتجددة وحسب المخطط الموضوع للعمل به على المستوى البعيد المدى إلى عام 2030

²- القانون رقم 09/99 المؤرخ في 31 يوليو 1991 المتضمن التحكم في الطاقة، جريدة رسمية عدد 51 لسنة 1999.

²- المنشور بالجريدة الرسمية عدد 08، لسنة 2002

³- القانون 20/01 المؤرخ ب 12 ديسمبر 2001، المتضمن قانون تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة الجريدة الرسمية عدد 77.

⁴- نصت المادة 17 من القانون 05/04 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة (تنشأ هيئة وطنية تتولى ترقية وتطوير استعمال الطاقات المتجددة تدعى-المركز الوطني لترقية الطاقات المتجددة-

حيث تطمح الجزائر للوصول لنسبة تغطية من الطاقة المتجددة تقدر بحوالي 40 % من الاستهلاك العام لطاقة في الجزائر.¹

المطلب الثاني: الإطار المؤسسي

إن فكرة الاهتمام بالطاقات المتجددة في الجزائر كانت قد تجسدت بإنشاء المحافظة السامية للطاقات المتجددة كأول جهاز في هذا المجال، وتواصلت هذه الإرادة في تطوير الطاقات المتجددة، بإنشاء عدة هياكل علمية متخصصة في البحث والتطوير والتنمية في هذا المجال.

1) الوكالة الوطنية لترقية وعقلنة استعمال الطاقة (APRM):

أنشأت في 25 أوت 1985، بالجزائر تحت وصاية وزارة الطاقة والمناجم، ومن بين أهدافها تصوير واقتراح وتنسيق كل الأعمال الكفيلة بتغطية الطلب على الطاقة، تطوير الطاقة، تشجيع صيانة الطاقة واقتصادياتها.

2) مركز تنمية الطاقات المتجددة (CDER):

أنشأت في 28 مارس 1988 ببوزريعة الجزائر تحت وصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أهم أهدافه تنفيذ بحث حول الطاقة المتجددة خاصة الطاقة الشمسية وتطوير الوسائل المتعلقة باستغلال هذه الطاقات،² من مهامها أنها تجمع معلومات الأزمة لتحديد المشاريع البحثية التي يتعين الاطلاع عليها والبيانات الخاصة بهم، البرمجة والتنفيذ والتقييم تحفيز وتعزيز الإستعاب، ضمان التدريب المستمر وتطوير البحوث الشخصية.

من مشاريعها تطوير نظام المعلومات الشمسية، دراسة وتطوير نظام الطاقة الشمسية الأمثل.³

3) وحدة تنمية التجهيزات الشمسية (UBES):

أنشأت في 09 جانفي 1988 ببوزريعة الجزائر تابعة لوزارة التعليم والبحث العلمي، مهمتها تطوير التجهيزات الشمسية لاستعمالات الحرارة الضوئية.

4) وحدة تنمية تكنولوجيا السليكون (UBTS):

تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مهمتها تطوير الوسائل الخاصة بتكنولوجيا المادة الأساسية للطاقة المتجددة.

5) محطة تجريب التجهيزات الشمسية في أقصى الصحراء (SEESMS):

¹ مقال بعنوان الورقة القطرية للجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية، بمناسبة مؤتمر الطاقة العربية العاشر، المنعقد في أيام 27-29 أكتوبر 2014، ص 33.

² - تكواشت عماد، مرجع سابق، صفحة 164، 163.

³ - الموقع الإلكتروني www.cder.dz/spip.php?ruprique272

أنشأت في 22 مارس 1988 بأردار، تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مهمتها تطوير وتجريب التجهيزات الشمسية في الإقليم الصحراوي.¹

6) الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (Andi):

شهدت الوكالة التي أنشأت في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات والمكلفة بالاستثمار تطورات تهدف للتكيف مع تغيرات الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، أما الطاقات المتجددة فهي عبارة عن برنامج وطني واعتبرت الوكالة إدماج الطاقة المتجددة في مزيج الطاقة الوطنية يمثل تحديا كبيرا من أجل الحفاظ على الموارد الأحفورية وتنويع فروع إنتاج الكهرباء والمساهمة في التنمية المستدامة ويسمح تحقيق هذا البرنامج بالوصول في آفاق 2030 لحصة من الطاقات المتجددة بنسبة 27% من الحصيلة الوطنية لإنتاج الكهرباء².

7) الشركة المختصة في تطوير الطاقات المتجددة:

أنشأت في 22 نوفمبر 2002، وهي شركة مساهمة تجمع القطاعين العام والخاص بمساهمة 45 من شركة سوناطراك و45% من شركة سونلغاز و10% يحوزها مجمع المطحنة الصناعية لمتيجة سيم، ومن بعض مهامها أنها تساهم في ترقية الطاقات الجديدة والمتجددة، أخذ مساهمات، إقتناءات، تسيير، تنازل عن أسهم مستندات في ميدان النقل وتوزيع الطاقات الجديدة أو المتجددة وتسويقها في الخارج.

8) مركز البحث وتطوير الكهرباء والغاز: وهي فرع من فروع سونلغاز تم إنشاءها في جانفي 2005 ومن مهامها تطوير استعمال الطاقات المتجددة وترقيته.

9) لمعهد الجزائري للطاقات المتجددة:

أنشأت الحكومة الجزائرية المعهد الذي يقوم بدور أساسي في جهود التكوين المبذولة من طرف الدولة ويضمن بصفة نوعية تطوير الطاقات المتجددة في الجزائر ويشمل التكوين الذي بحوزته هذا المعهد أيضا ميادين الهندسة الأمن والأمان والتدقيق الطاقوي وتسيير المشاريع.³

المبحث الثالث: آليات الاستثمار والتحفيز ودورها في التحول نحو سياسة طاقوية متجددة:

إن التوجه نحو منظومة طاقوية تعتمد على كل الموارد الطبيعية المتجددة حتمية لا بد منها وذلك راجع للمتغيرات الحاصلة على المستوى العالمي الاقتصادية والبيئية، ومن أجل هذا يقع على الدولة أن تتكفل بكل الإجراءات وتوفير الوسائل الضرورية لضمان هذا التحول التدريجي وهذا عن طريق عدة إجراءات منها فتح مجال الاستثمار وكذلك أسلوب التحفيز أو الإعفاءات الضريبية.

¹ - تريكي عبد الرؤوف، مرجع سابق، صفحة 180.

² - الموقع الإلكتروني www.andi.dz/index.php/ar/a.propos

³ - سناء حم عيد، مرجع سابق، صفحة 105، 106.

المطلب الأول: آلية الاستثمار

الاستثمار هو: اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة التأهيل.

ونفس التعريف كان قد ورد في الأمر رقم 03-01 مؤرخ 20 1422 أوت 2001 والذي يتعلق بتطوير الاستثمار في المادة 2 منه.

أما الاستثمار في الطاقات المتجددة وحسب المرسوم التنفيذي رقم 98/17،¹ هو ذلك النشاط الذي يكون مقام من طرف شخص طبيعي أو معنوي لإنجاز واستغلال منشآت إنتاج الكهرباء انطلاقا من مصادر الطاقات المتجددة.

وكتعريف عام يمكن القول: أن الاستثمار في مجال الطاقات المتجددة هو فتح المجال للأشخاص العامة والخاصة الطبيعية والمعنوية، المحلية والأجنبية بإنشاء مشاريع موضوعها إنتاج وتوزيع الطاقة اعتمادا على مصادر طاوية متجددة كالرياح والإشعاع الشمسي.

الفرع الأول : دوافع الاستثمار في الطاقة المتجددة في الجزائر:

لجلب الاستثمار والمستثمرين في مجال الطاقات البديلة بالجزائر مميزات ودوافع تصب في صالح المستثمرين والدولة على حد سواء، وبعبارة أخرى أن الأرضية مفروشة من أجل تفعيل آلية الاستثمار بشكل كبير.

1) كلفة الاستثمار وإنتاج الطاقة البديلة في الجزائر:

وهذا مقارنة بمجالات الاستثمار المفتوحة أو المتاحة بخصوص الاستثمار في الطاقة المعتمدة على المصادر التقليدية، والكلفة المالية الناتجة عن توفير المواد المستعملة من بترول وغاز وذلك من أجل تحويلها والاستفادة من الطاقة الناتجة عنها.

وبهذا نجد أن مجال الاستثمار في الطاقات المتجددة أقل كلفة، فالأمر يتعلق بموارد طبيعية متاحة لا تتطلب كلفة للتقريب عنها والبحث عليها، من طاقات الرياح والإشعاعات الشمسية.

وهذه الميزة ما تشجع المستثمرين بالعمل في هذا المجال² ، لآكن يبقى عائق واحد وهو الإطار القانوني المنظم لهذا الاستثمار بصورة خاصة.

ولهذا حاولت الدولة ضبط هذا المجال بتنظيم عملية الاستثمار وتسهيل الإجراءات أمام الراغبين في الخوض في هذا المجال خاصة في مجال الطاقة الكهربائية وتجلي ذلك بصور المرسوم التنفيذي رقم

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 98/17 المتعلق بإجراء طلب عروض إنتاج الطاقة المتجددة او المنطقة عن انتاج المشترك وإدماجها في المنظومة الوطنية للتزويد بالطاقة الكهربائية، المؤرخ في 26 فبراير 2017 ، جريدة رسمية 15.

² - تكويشات عماد مرجع سابق ص 168

98/17 المتعلق بإجراء طلب عروض انتاج الطاقة المتجددة أو المنبثقة عن الإنتاج المشترك وإدماجها في المنظومة الوطنية للتزويد بالطاقة الكهربائية.

حيث جاء هذا المرسوم بناء على نص المادة 26 من القانون 01-02 المتعلق بالكهرباء والتوزيع العمومي للكهرباء والغاز سالف الذكر.

حيث نص هذا المرسوم على:

-أنه جاء لتنظيم مجال الاستثمار أمام الراغبين في الاستثمار في مجال الطاقة المتجددة وتوليد الكهرباء منها وتسويقها.

-وتكون عملية الاستثمار حسب هذا المرسوم قائمة على طريقتين:

الطريقة الأولى: عن طريق طلب عروض المستثمرين

-حيث يبادر الوزير المكلف بالطاقة بهذا الإجراء لتغطية كمية من الطاقة المتجددة المعلن عنها سابقا وفق شروط معينة يجب أن يتقيد بها المستثمر، أهمها شرط تقديم عرض لإنشاء منشأة مختصة في توليد الطاقة الكهربائية انطلاقا من موارد متجددة، مع شرط تسويق الداخلي للمنتوج.

وتكون العملية وفق دفتر شروط محدد مسبقا محتوياته مذكورة في المادة 11 من المرسوم بالتفصيل، كما أن عملية اختيار مكان إقامة المنشأة محل الاستثمار تكون من طرف الوزير المكلف بالطاقة بعد اقتراح من لجنة ضبط الكهرباء والغاز.

حيث تكون مهمة المستثمر في المرحلة الأولى تقديم ملف مصحوب بتعهد، يتضمن مجموعة عروض ووثائق متعلقة:¹

- تتعلق بالجانب الطاقوي

- وعند الاقتضاء بالنسبة للجانب الصناعي

- نموذج اقتصادي للتقديم

بعدها تتم عملية دراسة الملفات المقدمة عن طريق لجنة خاصة تنشئ لدى الوزير المكلف بالطاقة، مهمتها فرز الملفات واختيار أفضلها وتكون بناء على معيار السعر الأقل لبيع الكيلو واط الساعي بعد الإنتاج. وذلك ان كانت كل الشروط الأخرى متوفرة²

الطريقة الثانية: عن طريق المزاد

وذلك بفتح مزاد بناء على كمية من الطاقة المتجددة المحددة من طرف الوزير المكلف بالطاقة وبناء على اقتراح لجنة ضبط الكهرباء والغاز على ألا تكون هذه الكمية من الطاقة لا تقل عن 10 جيجا واط.

¹ - أنظر المادة 12 من المرسوم 98/17 سالف الذكر

² - الشروط المذكورة في المادة 11 من المرسوم 98-17 سالف الذكر.

والاختلاف بين الطريقتين هو أن الطريقة الثانية أي المزاد تكون بإعلان من طرف لجنة الكهرباء والغاز مع تقريبا نفس الشروط المطلوبة في الطريقة الأولى، ثم يعين رئيس لجنة ضبط الكهرباء والغاز لجنة خاصة مهمتها فحص العروض ودراستها علنيا بحضور كافة المستثمرين، حيث تقبل هذه العروض بناء على معيار التأهيل والمطابقة التقنية.

ثم تتم عملية ترتيب الملفات المقبولة تنازليا وفق تدرج لسعر الكيلوواط ساعي المقترح، وبعدها يتم تخصيص حجم الطاقة المحددة مسبقا للمستثمر الذي يقدم أقل تسعيرة للكيلوواط ساعي، وإن كان الشخص الأول لا يستطيع تغطية كل الكمية المقترحة ينتقل الباقي منها للمستثمر الذي يليه في القائمة. في كلتا الطريقتين السابقتين يمكن للمرشحين الطعن أمام هاتئ اللجنتان في أجل 10 أيام انطلاقا من تاريخ تبليغهم بالرفض.

-والميز والجديد في هذا المرسوم هو إعطاء حرية أكبر للمستثمر باختيار التسعير التي يراها مناسبة لتسويق إنتاجه لاحقا، كما الملاحظ وبناء على اختيار الأقل تسعيرة للكيلوواط الساعي بعد دراسة ملفات المرشحين طبعا وتوفرها على باقي الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، يمكن القول أن إجراء مناقصة هو الأصح لا تسمية المزاد.

(2) المناخ الجاذب للاستثمار في هذا المجال:

ويمكن اختصار المناخ في نقطتين الطبيعي وكذا مدى توجه إرادة الدولة في هذا المجال كالآتي:

النقطة الأولى: القدرات الطبيعية الهائلة التي تتوفر عليها الجزائر

تعد الجزائر من بين 3 أكثر مناطق في العالم تلقي للإشعاع الشمسي بالإضافة لكل من إيران وولاية أريزونا بالولايات المتحدة الأمريكية، فمن هذه الناحية تعتبر الجزائر ككنز لراغبين في الاستثمار في هذا المجال.¹

النقطة الثانية: توجه إرادة الدولة نحو الطاقات البديلة:

حيث أن توجه الدولة لا يوجد فيه إشكال بخصوص الطاقة المتجددة حيث أن الدولة منذ الثمانينات اعتنقت فكرة التغيير في مصادر الطاقة والتوجه التدريجي نحو سياسة طاووية قائمة على المصادر المتجددة، وهذا حسب ما تم التطرق إليه من نصوص قانونية في هذا المجال وإطار مؤسساتي.

كما أن التوجه التدريجي نحو هذا المجال انطبق عنه مجموعة من المشاريع الاستثمارية المنجزة والمستقبلية الإنجاز نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

أ - بعض المشاريع المنجزة:

¹ - تكوشات عماد، مرجع سابق، ص 168

-مشروع تزويد 20 قرية بالجنوب بكهرباء الطاقة الشمسية الذي تم الشروع فيه 1998، الذي قامت به شركة سونلغاز الجزائرية نظرا لصعوبة إيصال الكهرباء لهذه المناطق عن طريق الوسائل التقليدية، وبذلك تم تغطية حاجيات 1000 أسرة موزعة على كل من اليزي، أدرار، تمنراست.¹

- إنشاء أول محطة هجينة بحاسي الرمل لإنتاج الكهرباء بقيمة 315 مليون أورو، تم تسليمها بجوان 2011، تعمل عن طريق طاقة الغاز مدموج بالطاقة الشمسية لتوليد الكهرباء²

-مشروع ترشيد الكهرباء المطبق في المدينة الجديدة سيدي عبد الله والتي تعتمد على إنارة عمومية انطلاقا من الطاقة الشمسية بواسطة 6000 عمود للإنارة موزعة في أنحاء المدينة.³

-5 مشاريع لتوليد الطاقة الكهربائية انطلاقا من الطاقة الشمسية موزعة على مدينة سعيدة 30 ميغاواط، ونعامة بي 20 ميغاواط، البيض بي 24 ميغاواط، وسيدي بلعباس وذلك بالشراكة مع شركة الألمانية (بال الكتريك).⁴

وهذه بعض المشاريع المنجزة على سبيل المثال لا الحصر.

ب -المشاريع المنتظر إنجازها:

- إنجاز أكبر محطة لطاقة الشمسية وهذا ما تم الكشف عليه مؤخرا من طرف البروفيسور نور الدين يسع المدير العام لمركز تنمية الطاقات المتجددة، وذلك بكشفه على إطلاق مناقصة وطنية ودولية من أجل إنجاز أو تغطية مشروع من شأنه أن يغطي 4 آلاف ميغاواط من الطاقة الشمسية الكهروضوئية.⁵

-ومن أجل هذا قامت شركة هندسة الكهرباء والغاز التابعة لمجمع سونلغاز بواشنطن بعرض على الجزائر مشروع لطاقة الشمسية يمكنه تغطية نسبة 4000 ميغاواط المعلن عنها، وذلك خلال المنتدى الدولي الأخير المتعلق بتكريس تطوير الاستثمار في قطاع الطاقة المنعقد بإفريقيا، واعتبر هذا المشروع أهم المشاريع المحتمل إنجازها بإفريقيا.⁶

المطلب الثاني: الإعفاءات والتحفيزات الجبائية

كما ذكرنا سابقا إضافة إلى تشجيع الاستثمار والبرامج الاستثمارية والتي منها أيضا بناء أكبر برج عالمي للطاقة الشمسية في الجزائر، وذلك بعقد اتفاق تعاون وشراكة من قبل المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي بالجزائر وألمانيا، لإعداد دراسة وتصميم تتعلق بإنجاز أكبر برج عالمي للطاقة

¹- سناء حم عيد، مرجع سابق، ص 114

²- زواوية أحلام، مرجع سابق، ص 174

³- تقرير صحفي عن المدينة الجديدة سيدي عبد الله، التلفزيون الجزائري بتاريخ 24 مارس 2017

⁴- تصريح لممثلة شركة بال الكتلايك، السيدة ظريفة مرابط لتلفزيون الجزائري بتاريخ 20 فيفري 2017

⁵- مقال في البوابة الجزائرية لطاقة المتجددة، portail.cder.dz/ar/spip.php?article364

⁶- المرجع نفسه، portail.cder.dz/ar/spip.php?article3142

الشمسية بالمدينة الجديدة سيدي عبد الله بالجزائر العاصمة كذلك إنشاء مصنع صفائح الطاقة الشمسية من طرف شركة ادبلاك، وتكلف بإنجاز صفائح الهجينة الموجهة لتوليد الطاقة الكهربائية وتسخين الماء وتدفئة المنازل التي سيتم إنتاج كافة مكوناتها محليا¹ وكان هذا نتيجة للسياسية التي اعتمدتها الجزائر مع المستثمرين الأجانب القائمة على وضع تحفيزات وإعفاءات ضريبية من شأنها حث المستثمرين في هذا المجال في توديه استثماراتهم وخبراتهم الدولية لصالح الجزائر واقتصادها .

الفرع الأول: أسلوب التحفيزات

جسده مجموعة من القوانين التي تشجع على التوجه إلى الطاقات المتجددة منها قانون رقم 99-09 الصادر في 28 جولية 1999، المتعلق بالتحكم بالطاقة، ونصت المادة 33 منه على إمكانية منح فوائد جبائية².

وهذا ما جاءت به المادة 33 في الفصل السابع تحت عنوان إجراءات التحفيزية والتشجيعية، وذلك عن طريق منح امتيازات مالية وجبائية وجمركية للمشاريع التي تساهم في ترقية الطاقات المتجددة. وحسب قانون 04-09 فمن آليات ترقية الطاقات المتجددة أن تستفيد أعمال ترقية البحث والتنمية واستعمال الطاقات المتجددة بصفة مكملة أو بديلا عن الطاقات التقليدية من التحفيزات التي تحدد طبيعتها وقيمتها بموجب قانون المالية³.

الفرع الثاني: بعض الإجراءات الضريبية المتخذة لتشجيع الطاقة المتجددة:

لعل أبرز النماذج التي من شأنه تعزيز التوجه نحو تبني نظام طاقي نظيف ومتجدد هو السر وفق الإجراءات العديد المتخذة من طرف الدول الأوروبية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المتمثلة في وضع هدف أساسي لتخفيض الغازات المنبعثة منها والمضرة بالبيئة بشكل عام وذلك عن طريق فرض ضرائب وتقديم دعم وإغراءات مالية لشركاتها الصناعية وكذلك عن طريق تشجيع استعمال الطاقة البديلة، ويوجد كذلك ضرائب على التغير المناخي، ضرائب الكربون، ضرائب الطاقة، وتسعيرة المشتقات النفطية⁴. وكذلك أسلوب دعم الأسعار الذي يعتبر سبيل لتعزيز الطاقات المتجددة في الجزائر، حيث أن التوصل إلى استخدام واسع النطاق للطاقات المتجددة يتطلب وضع استراتيجية تسمح للمواطنين بأن يحصل على هذه التقنية بسعر معقول غالبا ما يجب أن يكون مدعوما من الحكومة أو خاضعا لتسهيلات من

¹ - جوموم رحيمة، مرجع سابق، صفحة 106.

² - سناء حم عيد، مرجع سابق، صفحة 102.

³ - القانون رقم 04-09، مرجع سابق، المادة 15.

⁴ - مداحي محمد، مرجع سابق، صفحة 65.

المؤسسات الخاصة أن دعم الطاقات المتجددة في المراحل المبكرة قد يكون سياسة لتعريف الجمهور على حسنات هذه الطاقات ويجعله يقبل عليها.¹

الفرع الثالث: الحكومة تعيد رسم السياسة الجبائية والمالية لتغطية عجز الميزانية في آفاق 2019

وتهدف السياسة الجديدة المالية لتقليص عجز الخزينة العمومية بحلول 2019، أما فيما يخص أهداف نموذج النمو الاقتصادي الجديد، فتتمثل خصوصا في تفضيل الاستثمارات العمومية الموجهة للمنشآت التي تزيد من القدرات الإنتاجية للبلد، كما يشمل أيضا الاستثمار بشكل أساسي في القطاعات ذات القيمة المضافة العالية كالطاقات المتجددة، ويشدد هذا التوجه على السياسة الاقتصادية الوطنية.²

ويعد نموذج النمو الاقتصادي الجديد فيما يخص قابلية الدفع الخارجية إذ يرمي النموذج إلى تقليل الفارق بين الواردات والصادرات خارج المحروقات من خلال بعددين أساسيين يتعلق الأول بتجسيد سياسة النجاعة الطاقوية وتطوير الطاقات المتجددة، تسمح بتوفير فائض هام من إنتاج المحروقات قابل لتصدير ويتعلق الثاني بتسريع وتيرة الصادرات خارج المحروقات.³

الخاتمة:

وكخاتمة لهذا المقال المعنون بآليات تركز الاقتصاد في الطاقة في التشريع الجزائري نجد أن الطاقات المتجددة أصبحت من اهتمامات المشرع الجزائري نظرا لمزاياها الاقتصادية والبيئية وكان لزاما على المشرع ضبط مسألة التوجه إلى الطاقة المتجددة فهي أفضل بديل اقتصادي في إطار التنمية المستدامة على اعتبارها طاقة نظيفة بيئيا.

ويعتبر التوجه نحو الطاقات المتجددة توجه وإرادة وطنية انتهجتها الجزائر منذ مدة معتبرة وظهر ذلك من خلال مجموعة القوانين والمؤسسات المستحدثة والمشاريع الاستثمارية التي موضوعها الطاقات المتجددة وترقيتها، فالجزائر تسعى لتطوير الطاقات المتجددة من خلال إطار قانوني ومؤسسي منظم.

إضافة لذلك نجد أن دولة تقدم تحفيزات جبائية وإعفاءات ولها برامج ومشاريع لكن نحن نريد أن يكون التجسيد على الواقع أكثر نجاعة وليست مجرد أفكار، فلو أننا نستغل هذه الثروة (الطاقات المتجددة) التي تحتوي عليها الجزائر لكانت من البلدان الرائدة والناجحة في المجال.

التوصيات:

- التخفيض في أسعار الأدوات المتصلة بالطاقة المتجددة من أجل تفعيل الإقبال عليها من طرف المواطنين وجعلها متاحة على المستوى الوطني.

¹ - جحوم رحيمة، مرجع سابق، صفحة 109.

² - الموقع الإلكتروني www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/medias-etpress

³ - الموقع الإلكتروني www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/22-2014-05-14-10-16

- فتح المجال للمستثمرين العام والخاص والاستفادة من خبرات البلدان الناجحة في هذا المجال.
- فتح مدارس ومعاهد وتكوين المختصين في الطاقات المتجددة من أجل ضمان أفضل المنتجات وأفضل استغلال.
- الاهتمام أكثر بالإطار القانوني المنظم لطاقات المتجددة في الجزائر، وذلك بوضع قوانين أكثر دقة من حيث تنظيم المجال العام للاستثمار في أنواع الطاقات المتجددة.
- إعادة النظر في القاعدة المتعلقة بالنسبة المئوية 51/49 للمستثمرين في إطار الشراكة خاصة في مجال الطاقات المتجددة، وذلك بتحويلها لنظام الامتياز كما كان الحال عليه في المستثمرات الفلاحية مع شرط التسويق الداخلي للمنتج.
- تفعيل الجانب المتعلق بالتحفيز والإعفاءات وجعله أكثر إغراء لاستقطاب مختلف المستثمرين.

قائمة المراجع:

النصوص القانونية :

- القانون رقم 09/99 المؤرخ في 31 يوليو 1991 المتضمن التحكم في الطاقة ، جريدة رسمية عدد 51 لسنة 1999.
- القانون رقم 04-09، مؤرخ في 14 غشت سنة 2004، يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، جريدة رسمية عدد 52، السنة 2004.
- القانون 20/01 المؤرخ ب 12 ديسمبر 2001، المتضمن قانون تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة الجريدة الرسمية عدد 77، لسنة 2001.
- المرسوم رقم 03-457 المؤرخ في 1 ديسمبر 2003 والمتضمن إنشاء مركز تنمية الطاقات المتجددة. الجريدة الرسمية عدد 75 لسنة 2003.
- المرسوم التنفيذي رقم 98/17 المتعلق بإجراء طلب عروض إنتاج الطاقة المتجددة او المطابقة عن انتاج المشترك وإدماجها في المنظومة الوطنية للتزويد بالطاقة الكهربائية، المؤرخ في 26 فبراير 2017، جريدة رسمية 15، لسنة 2017.

المذكرات:

- بوعشير مريم، دور وأهمية الطاقة المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير جامعة قسنطينة، السنة الدراسية 2010/2011
- تريكي عبد الرؤف، مكانة الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة -حالة الجزائر - مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 3، 2013/2014،

- تكواشت عماد، واقع وآفاق الطاقة المتجددة ودورها في التنمية المستدامة في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، السنة الجامعية 2011/2012.
- حم عيد سناء، استراتيجية الطاقة المتجددة في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير فرع الإدارة البيئية والسياحة، جامعة الجزائر 03، 2012/2013.
- جحموم رحيمة، آفاق إحلال الطاقات المتجددة في الوطن العربي دراسة حالة الجزائر مذكرة ماجستير تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر 3، 2011/2012.
- مدحي محمد. الطاقة المتجددة كخيار استراتيجي في ظل المسؤولية عن حماية البيئة، مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، السنة الجامعية 2011-2012.

المقالات العلمية:

- ابراهيم جاوش، ترشيد استهلاك الطاقة، مقال بمجلة جامعة دمشق، المجلد السادس عشر، العدد الأول، سنة 2000.
- فرحات حدة، الطاقات المتجددة كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر دراسة لواقع مشروع تطبيق الطاقة الشمسية في الجنوب الكبير بالجزائر، مجلة الباحث عدد 11، جامعة قاصدي مرياح ورقلة الجزائر، سنة 2012.
- مقال بعنوان الورقة القطرية للجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية، بمناسبة مؤتمر الطاقة العربية العاشر، المنعقد في أيام 27-29 أكتوبر، 2014 .

مواقع الكترونية:

- الموقع الإلكتروني www.cder.dz/spip.php?ruprique272
- مقال في البوابة الجزائرية لطاقة المتجددة، portail.cder.dz/ar/spip.php?article36
- الموقع الإلكتروني www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/medias-etpress
- الموقع الإلكتروني www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/22-2014-05-14-10-16
- الموقع الإلكتروني www.andi.dz/index.php/ar/a.propos
- تقرير صحفي عن المدينة الجديدة سيدي عبد الله، التلفزيون الجزائري بتاريخ 24 مارس 2017
- تصريح لممثلة شركة بال الكتلايك، السيدة ظريفة مرابط لتلفزيون الجزائري بتاريخ 20 فيفري

2017